

Distr.: General
19 April 2018
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة
الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويشرفها أن تحيل طيه التقرير الوطني لماليزيا عن تنفيذ قراري مجلس الأمن
١٩٧٧ (٢٠١١) و ٢٣٢٥ (٢٠١٦) (انظر المرفق). ويتضمن هذا التقرير الأخير آخر المعلومات عن
المستجدات في هذا الصدد منذ تقديم التقرير الوطني الأول لماليزيا المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.
وفي هذا الصدد، تطلب البعثة الدائمة من اللجنة أن تحدّث موعد تقديم تقرير ماليزيا الوطني
وتتيح نسخة من أحدث تقرير لها في الموقع الشبكي للجنة.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة

تقرير ماليزيا بشأن تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١) و ٢٣٢٥ (٢٠١٦)

قدّمت ماليزيا تقريرها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/AC.44/2004/(02)/35). ويُقدّم هذا التقرير عملاً بالقرارين ١٩٧٧ (٢٠١١) و ٢٣٢٥ (٢٠١٦) وهو يتضمن آخر المعلومات عن المستجدات ذات الصلة منذ تقديم التقرير الأول.

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة

سنّت ماليزيا، وفقاً لالتزاماتها بموجب الاتفاقية، قانون اتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام ٢٠٠٥، الذي أدى إلى إنشاء هيئتها الوطنية المكلفة بتنفيذ أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وبذلك أوفت بالتزامها بموجب المادة السابعة من الاتفاقية. وتسمح المادة ٦٢ من القانون لوزير الخارجية بوضع ما يلزم من أنظمة من أجل الأعمال الكامل لأحكام هذا القانون. وفي هذا الصدد، نُشرت في الجريدة الرسمية أنظمة عام ٢٠٠٧ المتعلقة باتفاقية الأسلحة الكيميائية ودخلت حيز النفاذ يوم ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وتسترشد الهيئة بهذا القانون وبهذه الأنظمة التنفيذية لضمان وفاء ماليزيا بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

وتتألف الهيئة الوطنية من ١٤ وزارة ووكالة مركزية معنية بتنفيذ التزاماتها وتضطلع بالمهام التالية:

- (أ) ضمان التنفيذ الفعال لقانون اتفاقية الأسلحة الكيميائية؛
- (ب) تيسير عمليات التفتيش بموجب الاتفاقية؛
- (ج) التعاون مع المفتشين الدوليين في عمليات التفتيش الصعبة؛
- (د) جمع البيانات المراد الإبلاغ عنها في الإعلانات السنوية المقدّمة إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية؛
- (هـ) تزويد منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والدول الأطراف الأخرى بالمعلومات ذات الصلة بالموضوع امتثالاً للالتزامات ماليزيا بموجب الاتفاقية؛
- (و) تنظيم المواضيع أو المسائل المتعلقة بالاتفاقية والإشراف عليها، بما في ذلك مسألة تنفيذ الاتفاقية على الصعيد المحلي؛
- (ز) إصدار إذن في ما يتعلق بالأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية السمية المدرجة في الجدول ١ من الاتفاقية؛
- (ح) إصدار توجيهات لأي مفتش وطني لأغراض إنفاذ قانون اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتنفيذها الفعال؛
- (ط) إسداء المشورة للوزير بوجه عام بشأن القضايا أو المسائل المتعلقة بالاتفاقية؛

(ي) فرض أي رسوم، حسبما يقرره الوزير، في ما يتعلق بالخدمات التي تقدمها الهيئة الوطنية؛

(ك) القيام بكل ما يُعين على أداء أي من هذه الوظائف أو يُسهم فيه.

ولا تقوم ماليزيا بإنتاج أي مواد كيميائية سامة من المواد المدرجة في الجدول ١ من الاتفاقية أو بتخزينها أو استيرادها أو تصديرها أو استخدامها. وماليزيا ملتزمة تماماً بالوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ويشمل ذلك تنظيم هذه الصناعة ومراقبة الأنشطة المرتبطة بالجدول ١ و ٢ و ٣ والمواد الكيميائية العضوية المتفردة. وهذا أيضاً جزء من التزامات الدول الأطراف في سبيل بذل كل جهد لضمان تطبيق أحكام قانون اتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام ٢٠٠٥ تبعاً لذلك، وذلك بهدف تحقيق أهداف الاتفاقية ومقاصدها.

وتؤدي الهيئة الوطنية أيضاً دوراً فاعلاً في دعم البرامج وحلقات العمل التي تنظمها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وفي نفس السياق، تدعم جميع الأنشطة المتعلقة بالاستخدامات السلمية للمواد الكيميائية وبناء القدرات ومبادرات المساعدة والحماية بموجب الاتفاقية.

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة

طبقاً للمادة الرابعة من الاتفاقية، توجد ماليزيا حالياً بصدد الانتهاء من إعداد مشروع قانون اتفاقية الأسلحة البيولوجية كجزء من الإطار التشريعي لماليزيا لضمان التنفيذ الفعال للاتفاقية واستكمال القوانين القائمة، مثل قانون السلامة البيولوجية لعام ٢٠٠٧. ويؤدي قانون اتفاقية الأسلحة البيولوجية المتوخى دوراً متعدد الجوانب يشمل الإنفاذ والرقابة والتعليم وإذكاء الوعي. ومن المتوقع أن يسمح مشروع القانون، بمجرد نشره ضمن القوانين في الجريدة الرسمية، بتطبيق أنظمة السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي بشكل فعال، وكذلك تنفيذ إدارة المخاطر البيولوجية في المرافق ذات الصلة داخل البلد.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

وقعت ماليزيا على المعاهدة في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ وصادقت عليها في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وتوجد ماليزيا حالياً بصدد الانتهاء من إعداد مشروع قانون معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية المتعلقة بحظر تجارب الأسلحة النووية لإبراز التزامها الراسخ بالتصديق على المعاهدة. وبالرغم من أن المعاهدة لم تدخل بعد حيز التنفيذ، إلا أن مشروع القانون سيُعرض على البرلمان، ومن المتوقع أن يسمح بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، بمجرد نشره ضمن القوانين في الجريدة الرسمية، وأن يبرهن على التزام ماليزيا بالقضاء الكامل على الأسلحة النووية.

فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها

في أعقاب صدور هذه الفتوى، تقدم ماليزيا سنوياً مشروع قرار بعنوان "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها" في اللجنة الأولى للجمعية العامة. وتسعى ماليزيا إلى تذكير العالم بأسره بأن "هناك التزاماً قائماً بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة،

وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة“، على نحو ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع. وتعتقد ماليزيا بأن نزع الأسلحة النووية سيوقف الانتشار النووي بشكل غير مباشر.

اتفاقية الأسلحة النووية

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اقترحت ماليزيا وكوستاريكا الاتفاقية النموذجية للأسلحة النووية، التي عُممت كوثيقة من وثائق الجمعية العامة (A/62/650). ومن شأن الاتفاقية المقترحة أن تمنع جميع الدول من السعي إلى استحداث الأسلحة النووية أو اختبارها أو إنتاجها أو تخزينها أو نقلها أو استعمالها أو التهديد باستعمالها.

المبادرة الإنسانية المتعلقة بآثار الأسلحة النووية

ماليزيا طرف في المبادرة الإنسانية المتعلقة بآثار الأسلحة النووية، التي تسعى إلى حظر الأسلحة النووية بسبب عواقبها الإنسانية. وقد دعت الحركة، التي بدأت أثناء مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، إلى القضاء التام على الأسلحة النووية بالنظر إلى العواقب الكارثية التي ينطوي عليها أي تفجير نووي.

مؤتمر قمة الأمن النووي

لا تزال ماليزيا عضواً في مؤتمر القمة هذا منذ إنشائه في عام ٢٠١٠ وقد شاركت في مؤتمرات القمة الأربعة في الأعوام ٢٠١٠ و ٢٠١٢ و ٢٠١٤ و ٢٠١٦. والهدف العام لعملية مؤتمر القمة هو التصدي لخطر الإرهاب النووي من خلال التقليل من المواد النووية الصالحة للاستخدام في صنع الأسلحة إلى أدنى حد ممكن وتأمينها، وتعزيز التعاون الدولي لمنع الجهات الفاعلة من غير الدول، كالجماعات الإرهابية والمهزّين، من اقتناء المواد النووية بطرق غير مشروعة، واتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز نظام الأمن النووي العالمي. وتواصل ماليزيا العمل نحو تحقيق هذه الأهداف اعتماداً على خطط العمل الخمسة التي أقرتها للمنظمات والمبادرات الدولية لمواصلة أعمال مؤتمر القمة.

المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار

في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، أعلنت ماليزيا قرارها الانضمام إلى المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار. وينبع قرار ماليزيا للمشاركة في المبادرة من قيام ماليزيا بتنفيذ أنشطة الحظر وفاء منها بالتزاماتها تجاه مكافحة الانتشار بموجب القرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١).

وتنص الفقرة الأولى من بيان مبادئ الحظر للمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار على أن الأعضاء ملتزمون ”باتخاذ تدابير فعالة، إما بمفردهم أو بالتنسيق مع دول أخرى، لحظر حمل أو نقل [أسلحة الدمار الشامل] ووسائل إيصالها وما يتصل بها من مواد من الدول والجهات من غير الدول التي تثير القلق فيما يتعلق بالانتشار“. وتدل عبارة ”الدول والجهات من غير الدول التي تثير القلق فيما يتعلق بالانتشار“ بشكل عام على تلك البلدان أو الكيانات التي يرى المشاركون [في المبادرة] وجوب إخضاعها لأنشطة حظر لأنها ضالعة في عملية الانتشار من خلال: (١) جهود ترمي إلى استحداث أو اقتناء أسلحة كيميائية أو بيولوجية أو نووية ونظم إطلاقها؛ أو (٢) عمليات نقل [أسلحة الدمار الشامل] (عن طريق البيع أو التلقي أو التيسير) أو نظم إطلاقها أو المواد ذات الصلة بها.

ولذلك فإن ماليزيا ملتزمة بالتمسك ببيان مبادئ الحظر، رهناً بمبادئ سيادة الدول وسلامة أراضيها وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وأي مبادئ أخرى من مبادئ القانون الدولي الواجبة التطبيق وقوانينها وسياساتها المحلية. وتُضفي هذه المبادرة قيمة إضافية على الترتيبات والجهود الحالية التي تبذلها ماليزيا للحد من الاتجار غير المشروع بأسلحة الدمار الشامل. ويتم ذلك من خلال تعزيز سبل التعاون وتبادل المعلومات الاستخباراتية والخبرات التقنية مع المشاركين الآخرين في المبادرة.

المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي

أيدت ماليزيا المبادرة في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢. وتلتزم ماليزيا ببيان المبادئ الصادر عن المبادرة والذي ينص على أنه ينبغي للأعضاء أن يضعوا نظماً لإحصاء المواد النووية والمواد المشعة الأخرى ومراقبتها وتوفير الحماية المادية لها، وتحسين تلك النظم إذا لزم الأمر.

معاهدة حظر الأسلحة النووية

في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وقعت ماليزيا على هذه المعاهدة التي تسعى إلى حظر استحداث الأسلحة النووية وتجريبها وإنتاجها وتخزينها وإقامتها ونقلها واستعمالها والتهديد باستعمالها. وتعمل ماليزيا من أجل التصديق على المعاهدة في أقرب فرصة ممكنة.

القوانين والتدابير الوطنية الأخرى

قانون التجارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠

سنّت ماليزيا قانون التجارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠ في عام ٢٠١٠ استجابة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي دعا فيه المجلس الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل على أيدي الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول. وأقر البرلمان الماليزي هذا القانون يوم ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠ ودخل حيز النفاذ يوم ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

وينص القانون على الرقابة على تصدير الأصناف الاستراتيجية، بما فيها الأسلحة والمواد ذات الصلة، وشحنها العابر ومرورها والسمسرة بها، إضافة إلى الأنشطة الأخرى التي ستسهل أو يمكن أن تسهل تصميم واستحداث وإنتاج أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ومن أجل تنفيذ أحكام هذا القانون على الوجه الأكمل، سُنت النصوص التشريعية الفرعية الأربعة التالية وفقاً للقانون:

(أ) أنظمة التجارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠، التي تنص على أشكال ورسوم وإجراءات طلب وإصدار التصاريح والمسائل ذات الصلة بها، وتوضح شروط عدم اشتراط تصريح (الإعفاء) للنقل العابر وإعادة الشحن؛

(ب) الأمر المتعلق بالتجارة الاستراتيجية (الأصناف الاستراتيجية) (التعديل) لعام ٢٠١٧، الذي دخل حيز النفاذ يوم ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٧، ويتضمن جدولاً بالأصناف الاستراتيجية الخاضعة للرقابة (السلع والبرمجيات والتكنولوجيا)، ويضم الأصناف ذات الاستخدام المزدوج والمواد العسكرية. وتبيّن قائمة الأصناف الاستراتيجية الأصناف التي يجب إخضاعها للمراقبة بموجب أنظمة المراقبة المتعددة الأطراف، وهي ترتيب فاسنار ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف ومجموعة موردي المواد النووية ومجموعة أستراليا،

بالإضافة إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وليست ماليزيا عضواً في أي من هذه الأنظمة وتعتمد قائمة المواد العسكرية والأصناف ذات الاستخدام المزدوج من الاتحاد الأوروبي؛

(ج) الأمر المتعلق بالتجارة الاستراتيجية (المستخدمون النهائيون المقيّدون والمستخدمون النهائيون المحظورون) لعام ٢٠١٠، الذي يتضمن قائمة بالأفراد والكيانات الذين يعتبرون مستخدمين نهائيين محظورين والذين تحظر عليهم على الإطلاق جميع الصادرات من الأصناف الاستراتيجية أو الأصناف غير المدرجة في القائمة أو شحناتها العابرة أو عبورها، إلى جانب المستخدمين النهائيين المقيدين الملزمين بالحصول على رخصة خاصة لتصدير الأصناف الاستراتيجية أو الأصناف غير المدرجة في القائمة أو بإعادة شحنها أو نقلها العابر. ويُعد الأمر المتعلق بالتجارة الاستراتيجية (المستخدمون المقيّدون والمستخدمون المحظورون) (التعديل) لعام ٢٠١٦، الذي يعدّل المتعلق بالتجارة الاستراتيجية (المستخدمون والمستخدمون المقيّدون والمستخدمون المحظورون) لعام ٢٠١٠، إشارة إلى الموقع الرسمي للأمم المتحدة الذي يحتوي على قائمتي الأفراد والكيانات المحددة أسماءهم، اللتين وضعتا ويتم تعهدهما وتحديثهما بموجب قرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ٢٢٣١ (٢٠١٥) بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية إيران الإسلامية، على التوالي؛

(د) أنظمة التجارة الاستراتيجية (قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة) لعام ٢٠١٠، التي تنفّذ بموجبها التدابير التي قررها مجلس الأمن عملاً بالمادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة، وذلك لتنفيذ قراراته بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الجزاءات المالية المحددة الأهداف ذات الصلة بالانتشار ضد الأفراد والكيانات المدرجة أسماءهم في قائمة الأمر المتعلق بالتجارة الاستراتيجية (المستخدمون النهائيون المقيّدون والمستخدمون النهائيون المحظورون) لعام ٢٠١٠.

وقد تأسست أمانة التجارة الاستراتيجية داخل وزارة التجارة والصناعة الدولية في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٠ باعتبارها الجهة المكلفة بتنسيق تنفيذ قانون التجارة الاستراتيجية. ويتأسس أمانة التجارة الاستراتيجية مراقب التجارة الاستراتيجية ويساعده نائب المراقب، وكلاهما يعينه وزير التجارة الدولية والصناعة. ويخول القانون للمراقب صلاحية تعيين أي موظفين عموميين وموظفين آخرين للمساعدة على أداء مهام المراقب المالي بموجب القانون.

ويتقاسم المراقب المالي في أمانة التجارة الاستراتيجية ووزارة التجارة الدولية والصناعة والهيئات المعنية مسؤوليات تنفيذ هذا القانون، وهذه الهيئات هي مجلس ترخيص الطاقة الذرية ولجنة الاتصالات والوسائط المتعددة الماليزية وشعبة الخدمات الصيدلانية بوزارة الصحة، التي تكلف بموجب القوانين المحلية بمهمة تنظيم الأصناف الاستراتيجية والأصناف غير المدرجة في القائمة والأنشطة المقيّدة.

وينص القانون على التفاعل بين صلاحيات الإنفاذ المسندة إلى الموظفين المعتمدين بموجب القانون وصلاحياتهم القائمة بموجب قوانين أخرى. ويتولى إنفاذ القانون موظفو إدارة الجمارك الماليزية الملكية، والشرطة الملكية الماليزية، والوكالة الماليزية البحرية لإنفاذ القانون، ولجنة الاتصالات والوسائط المتعددة الماليزية، ومجلس ترخيص الطاقة الذرية، وشعبة الخدمات الصيدلانية، ومصرف ماليزيا المركزي، ولجنة الأوراق المالية في ماليزيا، وهيئة لابوان للخدمات المالية، والموظفون الآخرون الذين يحدّد عددهم المراقب المالي.

ويقتضي القانون من الشخص الحصول من السلطة المختصة على تصريح بتصدير الأصناف الاستراتيجية المدرجة في قائمة الأمر المتعلق بالتجارة الاستراتيجية (الأصناف الاستراتيجية) لعام ٢٠١٧ أو إعادة شحنها أو نقلها عبوراً. ويجب أن يكون طلب الحصول على التصريح مشفوعاً ببيان الاستخدام النهائي والمواصفات التقنية للصنف المعني والمستندات الأخرى التي تعتبر ضرورية.

وتشمل الجرائم المحددة المنصوص عليها في القانون تصدير الأصناف الاستراتيجية أو إعادة شحنها أو نقلها عبوراً دون تصريح؛ وتصدير الأصناف الاستراتيجية أو المواد غير المدرجة في القائمة إلى مستخدم نهائي مقيد أو إعادة شحنها إليه أو نقلها عبوراً إليه بدون تصريح خاص؛ وتصدير الأصناف الاستراتيجية أو المواد غير المدرجة في القائمة إلى مستخدم نهائي محظور أو إعادة شحنها إليه أو نقلها عبوراً إليه؛ والسمسرة دون تسجيل.

وفي ما يخص ما يقع تحت طائلة هذا القانون من جرائم تُرتكب بنية تصدير الأصناف الاستراتيجية، وهي الأسلحة أو المواد ذات الصلة بها، أو إعادة شحنها أو نقلها عبوراً بصورة غير مشروعة وبدون تصريح، أو مع العلم بأن إتمام هذه المعاملة دون تصريح أمرٌ مخالف للقانون، وحيث يكون الموت هو النتيجة من هذا الفعل، فإن أشد عقوبة نص عليها هذا القانون هي الإعدام أو السجن مدى الحياة. وإذا ارتكبت هذه الجريمة هيئةً اعتبارية، تُفرض غرامة قصوى قدرها ٣٠ مليون رينغيت ماليزي.

وبعد سبع سنوات من التنفيذ، خضع القانون لممارسة تنظيمية جيدة - أي تمارين على تحليل تأثيره التنظيمي، شملت تحديد المشاكل وتحليل المخاطر، وكذلك المشاورات مع الوكالات العامة والحكومية، وذلك لتعديله لأول مرة. ووافق البرلمان على التعديل في نيسان/أبريل ٢٠١٧ ونُشر في الجريدة الرسمية في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وبدأ سريان قانون التجارة الاستراتيجية (التعديل) لعام ٢٠١٧ في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وكان الغرض من تعديلات القانون هو تكييفه مع الديناميات المتغيرة لسيناريوهات الانتشار، وفي الوقت نفسه ضمان الامتثال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة دون تثبيط الأنشطة التجارية. والعناصر الرئيسية لهذا التعديل هي كما يلي:

- مراجعة كم الأحكام الصادرة في الجرائم وإدخال العقوبات القابلة للدمج بموجب القانون
- مراجعة تعريف السمسرة
- المرونة في تقديم بيان الاستخدام النهائي لطلبات التراخيص
- بدء العمل بمبدأ افتراض التصدير
- تعيين موظفين مفوضين إضافيين
- استحداث بضع مواد جديدة لتعزيز تنفيذ القانون

فاتورة الطاقة الذرية

لا تنص القوانين النووية الحالية في ماليزيا على حكم يجيز للبلد ما يلي:

- الانضمام إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعديلها لعام ٢٠٠٥
- التصديق على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي

- التصديق على البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية واعتماد مدونات قواعد السلوك المتبقية التي وضعتها الوكالة

وتتخذ السلطات المعنية حالياً خطوات لعرض مشروع قانون الطاقة الذرية على البرلمان في أقرب فرصة ممكنة لتمكين ماليزيا من مواصلة تعزيز جهودها في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار على الصعيد الدولي.

قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

عدّلت ماليزيا قانونها المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الذي بدأ سريانه في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. ويعرف القانون حالياً باسم قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وعائدات الأنشطة غير المشروعة لعام ٢٠٠١. والغرض من التعديلات الجديدة هو تجسيد المعايير الدولية والمقتضيات المحلية وتعزيز صلاحيات التحقيق المُسندة لوكالات إنفاذ القانون، وستفضي إلى مزيد من الوضوح في واجبات الإبلاغ والمزيد من صلاحيات الإنفاذ وفرض عقوبات أقسى.

ووضع وزير الشؤون الداخلية في ماليزيا، بموجب المادتين ٦٦ جيم و ٦٦ دال من القانون، الأمر المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (قرار مجلس الأمن) (تنظيم القاعدة وحركة طالبان) (التعديل) لعام ٢٠١٤، الذي بدأ نفاذه يوم ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وقد وضع هذا الأمر بغرض إنفاذ تدابير تجميد الأصول التي فرضها مجلس الأمن، وذلك بالإشارة بصفة مباشرة إلى القوائم الموحدة المتاحة في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت لكل من القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) المتعلقين بتنظيم القاعدة وحركة طالبان. ويساعد ذلك على التطبيق الفوري (أي بدون تأخير) لتدابير الجزاءات المالية المحددة الهدف ضد أفراد بعينهم وكيانات محددة.

كما أصدر وزير الداخلية، بموجب المادة ٦٦ باء من القانون، قائمة محلية تتوافق مع مقتضيات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلقة بتدابير الجزاءات المالية المحددة الهدف. وقد صدرت أحدث قائمة محلية، والتي تعرف باسم الأمر المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وعائدات الأنشطة غير المشروعة (إعلان الكيانات المحددة ومتطلبات الإبلاغ) (التعديل) لعام ٢٠١٦، في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وقد أُدرج في القائمة حتى الآن ٤٥ فرداً و ٢٠ كياناً.

قانون الجرائم الأمنية (التدابير الخاصة) لعام ٢٠١٢

أصدرت ماليزيا قانون الجرائم الأمنية (التدابير الخاصة) لعام ٢٠١٢ ليحل محل قانون الأمن الداخلي. وقد استُحدث هذا القانون بموجب المادة ١٤٩ من الدستور الاتحادي الماليزي لمعالجة قضايا الأمن الداخلي، بما فيها النظام العام وأعمال الإرهاب والتخريب والتجسس. ويحتوي القانون على أحكام كافية لكبح أي أنشطة للمتشددين في البلاد. وعلى سبيل المثال، فإن أي عمل من أعمال العنف، كما هو موضح في الفصل السادس ألف (الجرائم المتعلقة بالإرهاب) من قانون العقوبات، هو بمثابة جريمة أمنية ينص عليها الجدول الأول من القانون.

وبحكم عرض الورقة البيضاء المتعلقة بتهديدات الدولة الإسلامية في البرلمان يوم ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أُقرت ثلاثة تشريعات جديدة بينما تم تعديل أربعة قوانين موجودة؛ وهي كالتالي:

(أ) قانون منع الإرهاب لعام ٢٠١٥؛

- (ب) قانون التدابير الخاصة لمكافحة الإرهاب في البلدان الأجنبية لعام ٢٠١٥؛
 (ج) قانون مجلس الأمن الوطني لعام ٢٠١٥؛
 (د) قانون السجون (التعديل) (رقم ٢)؛
 (هـ) القانون (المعدّل) لقانون العقوبات؛
 (و) قانون منع الجريمة (التعديل)؛
 (ز) قانون الجرائم الأمنية (التدابير الخاصة) (التعديل).

مبادرات الأمن النووي

تقوم ماليزيا حالياً بدمج عناصر الأمن النووي في منظورها للأمن القومي. ويتولى تنفيذ مراحل التخطيط والتنفيذ لمجلس الأمن القومي، وهو أعلى هيئة للأمن القومي. ويقوم مجلس ترخيص الطاقة الذرية بتنسيق جميع عناصر الأمن النووي على أساس الخطة المتكاملة لدعم الأمن النووي التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي تشمل جميع أصحاب المصلحة المعنيين المحددين.

التعاون الدولي والإقليمي

تقوم ماليزيا بدور نشط وبنّاء في جهود نزع السلاح وعدم الانتشار في مختلف المنتديات الإقليمية والدولية. فقد شاركت ماليزيا في استضافة و/أو رئاسة اجتماعات ما بين الدورتين السابعة والثامنة والتاسعة بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح في المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، في كوالالمبور (٢٠١٥) وبوتراجايا بماليزيا (٢٠١٦) وأوكلاندا بنيوزيلندا (٢٠١٧)، حيث نوقشت مسائل عدم الامتثال للالتزامات لعدم الانتشار الدولية.

وتلقت ماليزيا الدعم والمساعدة والتعاون من بعض الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، كأستراليا واليابان والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، في برامج بناء القدرات والتوعية المتعلقة بتنفيذ القرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١).

ونظمت ماليزيا برامج تدريبية مختلفة لتحديد السلع، سواء محلياً أو بالتعاون مع هيئات دولية، بهدف تعريف موظفي الإنفاذ بالأصناف الاستراتيجية وتعزيز قدرتهم على التعرف عليها بموجب قانون التجارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠.

وشاركت ماليزيا في برامج مختلفة نُظمت على الصعيدين الإقليمي والدولي، من ضمنها البرامج التي نظمتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومبادرة الاتحاد الأوروبي لمراكز الامتياز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، وبرنامج الشراكة التعاونية في المجال البيولوجي، ومبادرة الحد من التهديدات العالمية، وشبكة الهيئات الرقابية المعنية بالطاقة الذرية التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وفي المقابل، استضافت ماليزيا برامج مماثلة بالتعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية ذاتها.